تأثير الاتفاقيات والمنظمات الدولية على الانظمة الجمركية بالدول

أولا. بعض اتفاقيات التجارة الحرة بين الدول

1. اتفاقية نافتا NAFTA (أو ALENA) واتفاقية أوسمكا (USMCA)

1.1. مفهوم الاتفاقية

اتفاقية نافتا أو اتفاقية التجارة الحرة لأميركا الشمالية هي الاتفاقية التي أبرمت عام 1994م لإنشاء منطقة تجارية حرة خالية من الضرائب الجمركية بين الولايات المتحدة «أميركا»، وكندا والمكسيك، وتعتبر أول وأكبر اتفاقية للتجارة الحرة على مستوى العالم، كان الغرض الأساسي وكما وصفها رؤساء أميركا السابقون بأنها ستساعد على التوسع في التصدير وخلق وظائف جديدة لمواطنيها وازدهار الاقتصاد، الجدير ذكره أن نافتا قد غيرت الكثير من عادات مواطني أميركا فيما يتعلق بالغذاء والملبس والمركب وغيرها من الأمور المتعلقة بطريقة الحياة اليومية.

وقد توصلت الولايات المتحدة وكندا، مؤخراً إلى "اتفاق مبدئي يشمل المكسيك" لتعديل اتفاقية التجارة الحرة لأميركا الشمالية "نافتا" والذي أنقذ معه منطقة تجارة حرة بحجم 1.2 تريليون دولار كانت على وشك أن تنهار بعد مرور نحو 25 عاما على قيامها.
تحل "الاتفاقية الاقتصادية الأميركية المكسيكية الكندية" محل "اتفاقية التجارة الحرة لأميركا الشمالية"، بعدما كان الرئيس الأميركي دونالد ترامب وعد بتبديل اسم "نافتا" الذي كان ينتقده بشدة.

يتعلق أحد أهم بنود الاتفاقية بقطاع السيارات الذي أحدثت فيه "نافتا" ثورة حقيقية. وتنص الاتفاقية الجديدة على قواعد تحض على التزود بالمواد والقطع في الولايات المتحدة وأميركا الشمالية، كما تتضمن بندا يرغم المكسيك على زيادة عدد الموظفين في هذا القطاع لردم الهوة مع جيرانها الشماليين الذين يدفعون أجورا أعلى. ويتم إعفاء حوالي 2,6 مليون سيارة يتم تجميعها في كندا من الرسوم الجمركية الأميركية.

وقال الرئيس الأميركي دونالد ترمب إن الاتفاق بين الولايات المتحدة الأمريكية والمكسيك وكندا " **أوسمكا** (**USMCA**)" الجديد "رائع للدول الثلاث يصحح عيوب وأخطاء "اتفاق نافتا."

وأضاف أن الاتفاق الجديد "يفتح أسواقا لمزارعينا ومصنعينا" وفي الوقت ذاته يقلل العوائق التجارية "وسيجمع الدول العظمية الثلاث في منافسة مع باقي العالم. الاتفاق هو تحول تاريخي."

وبينما يتجنب الاتفاق المبرم بين **الولايات المتحدة وكندا والمكسيك** فرض رسوم جمركية، فإنه سيزيد على شركات إنتاج السيارات العالمية صعوبة تصنيع سيارات رخيصة الثمن في المكسيك خاصة. كما يهدف الاتفاق إلى إيجاد المزيد من فرص العمل في الولايات المتحدة.

2.1. بنود الاتفاقية

توصلت الولايات المتحدة وكندا، مؤخراً إلى "اتفاق مبدئي يشمل المكسيك" لتعديل اتفاقية التجارة الحرة لأميركا الشمالية "نافتا" والذي أنقذ معه منطقة تجارة حرة بحجم 1.2 تريليون دولار كانت على وشك أن تنهار بعد مرور نحو 25 عاما على قيامها.

وتسمح مذكرة قانونية للاتفاق كندا بتصدير 2.6 مليون سيارة إلى الولايات المتحدة والتي ستكون معفاة من التعريفة المفترضة بنسبة 25% التي يجري طرحها.

وقد قالت كندا أنه: "كان علينا تقديم تنازلات، وبعضها كان أكثر صعوبة من الأخرى. لم نؤمن أبداً أنه سيكون سهلاً، ولم يكن الأمر كذلك، ولكن اليوم هو يوم جيد لكندا."

وسيحتفظ الاتفاق الذي تم تحديده بآلية النزاع التجاري، وهو أمر سعت كندا إلى الحفاظ عليه. من المرجح أن يحمي هذا قطاع صناعة الخشب الكندي والقطاعات الأخرى من اقتصادها من الوقوع في مشاكل التعريفات الأميركية لمكافحة الإغراق.

لكن ذلك كان له ثمن، إذ وافقت كندا على السماح للمزارعين المنتجين للألبان في الولايات المتحدة بالوصول إلى نحو 3.5% من سوق الألبان المحلية الكندية البالغة استثماراتها السنوية نحو

16 مليار دولار. لكن الاتفاق لم يضع حلا للرسوم الأميركية على صادرات كندا من الصلب والألومنيوم.

أعلنت كندا والولايات المتحدة الامريكية أن "كندا والولايات المتحدة توصلتا إلى اتفاق مبدئي يتلاءم مع واقع القرن الـ 21."

وقال البيان إن "الاتفاقية الاقتصادية الأميركية المكسيكية الكندية البديلة لنافتا ستسمح بجعل الأسواق أكثر حرية والتجارة أكثر عدلا وبنمو اقتصادي متين لمنطقتنا."

وصدر البيان المشترك قبل 90 دقيقة فقط من انتهاء مهلة فرضتها الولايات المتحدة للتوصل إلى ضم كندا لاتفاق كانت واشنطن قد توصلت إليه مع مكسيكو.

وتأكد أن الاتفاقية ستعزز الطبقة الوسطى وستسمح بإحداث وظائف برواتب جيدة كما وفرص جديدة لأكثر من 500 مليون شخص يعيشون في أميركا الشمالية.

2. اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى (GAFTA) Greater Arab Free Trade Area

1.2. سريان الاتفاقية

أقر المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره رقم 1317 د 59 بتاريخ 1997/2/19 البرنامج التنفيذي وجدوله الزمني لإقامة منطقة تجارة حرة عربية وفقا لأحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية وتتماشي هذه المنطقة مع أحكام منظمة التجارة العالمية وقواعدها العامة المنظمة للتجارة العالمية.

2.2. الاطار العام للاتفاقية

دخلت منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى مرحلة التنفيذ بتطبيق البرنامج التنفيذي لها من خلال تفعيل اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية والتي صادقت عليها تسعة عشر

دولة عربية، إذ تتيح المادة السادسة والمادة السابعة من الاتفاقية إقامة مثل هذه المنطقة بين الدول العربية الأعضاء في الاتفاقية. ويأتي حرص الدول العربية على إنشاء هذه المنطقة منسجماً مع التوجهات العالمية بإقامة تكتلات اقتصادية كبيرة تستطيع التعامل مع المستجدات الاقتصادية على الساحة الدولية والمتمثلة في انفتاح الأسواق العالمية بعد إقرار اتفاقيات التجارة العالمية وإنشاء منظمة التجارة العالمية، آما ساعد التقارب في نظم إدارة الاقتصاديات العربية بعد اتباع معظم الدول العربية لاقتصاديات السوق، على إنشاء مثل هذه المنطقة.

كما أن هذه الاتفاقية هي اتفاقية تجارة متعددة الأطراف جرى توقيعها بين 18 دولة من مجموع 22 دولة عضو في جامعة الدول العربية والتي ترمي إلى تحرير تجارة البضائع بين الدول العربية وإعفائها من الرسوم الجمركية. وتتبنى اتفاقية التجارة مبدأ العمل في إطار التخفيض التدريجي للضرائب والجمارك بنسبة (10%) سنوياً، وإلغاء الحواجز الجمركية وغير الجمركية التي تعيق حركة البضائع المتداولة بين الدول الأعضاء وهي: **الجزائر والبحرين ومصر والعراق والأردن والكويت ولبنان وليبيا والمغرب وعُمان وفلسطين وقطر والمملكة العربية السعودية والسودان وسوريا وتونس والإمارات العربية المتحدة واليمن.**

الشكل رقم (1): الدول الاعضاء في الاتفاقية

Source : http://www.expoegypt.gov.eg/agreements/

وُقّعت هذه الاتفاقية في عام 1997 ودخلت حيز التنفيذ في عام 1998 بهدف الوصول مرحلة "صفر رسوم جمركية" في 2007 أي إلغاء الرسوم الجمركية نهائياً. وتجدر الإشارة إلى أن فلسطين تم التعامل معها على أنها بلد أقل تنمية وبدأ تفعيل وتطبيق الإعفاءات الجمركية في عام 2005 وبنسبة 16% وتمتد لفترة خمس سنوات لتصبح 20% في العام 2011.وتُطبق بنود اتفاقية التجارة الحرة على جميع المنتجات الزراعية والحيوانية. وخلال عملية تحرير السلع من الرسوم الجمركية حددت الدول الأعضاء عدداً من السلع الزراعية التي لا تتمتع فيها بإعفاءات وتخفيضات جمركية بناءً على موسم الإنتاج. كما وتمكنت بموجب بنود الاتفاقية أثناء عملية التنفيذ من جدولة بعض السلع المعينة للحصول على الإعفاءات الجمركية فوراً.

وبحلول 2005 وصلت الاتفاقية إلى تحقيق تحرير كامل للتبادل التجاري للسلع المعفاة من الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل بين الدول العربية الأعضاء في GAFTA. ومنذ ذلك الحين وحصة الصادرات الفلسطينية تتمتع " بصفر رسوم" أي ليس عليها ضرائب أثناء تداولها بين الدول العربية العضو في اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى GAFTA.

وتحصل الدول الأعضاء اتفاقية منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على العديد من الفوائد وأبرزها: التوسع في حجم السوق وزيادة الفرص الاستثمارية وتنظيم المنافسة العادلة وضمانها، وتعزيز مجالات البحث والتطوير. وتعتبر هذه الاتفاقية إحدى أهم الإنجازات الاقتصادية في المنطقة على صعيد العمل العربي المشترك. ومن شأنها تشجيع تضافر الجهود نحو إقامة السوق العربية المشتركة.

3.2. السلع المعفاة في اطار الاتفاقية

يتم تحرير كافة السلع العربية المتبادلة بين الدول الأطراف وفقا لمبدأ التحرير التدريجي الذي يطبق بدأ من تاريخ 1998/1/1 على أن يتم إنجاز التحرير الكامل لكافة السلع العربية مع نهاية الفترة المحددة لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية بتاريخ 2005/1/1 ويمكن باتفاق الدول الأطراف أثناء تنفيذ البرنامج وضع أي سلعة تحت التحرير الفوري كما ينطلق التحرير المتدرج على قوائم السلع العربية التالية :

- السلع الزراعية والحيوانية الفصول السلعية من 1 الى 24 سواء في شكلها الأولي أو بعد إحداث تغيرات عليها يجعلها صالحة للاستهلاك.
- تحدد مواسم الإنتاج (الرزنامة الزراعية) لعدد من السلع الزراعية التي لا تتمتع فيها هذه السلع بالإعفاءات والتخفيضات على أن تحدد الدول الزراعية السلع الزراعية التي ترغب في إدراجها ضمن الرزنامة الزراعية، وقد انتهت الرزنامة الزراعية بحلول عام 2005 مما يعني تحرير كافة السلع الزراعية واعفاءها من كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الاثر المماثل.
- السلع الصناعية للفصول السلعية من 25 الى 96.
- لا تسرى احكام هذا البرنامج على المنتجات والمواد المحظور استيرادها وتداولها او استخدامها في أي من الدول لأسباب دينية او صحية او أمنية أو بيئية او لقواعد الحجر الصحي وتلتزم الدول الأطراف بتقديم بيان بهذه المنتجات وكذلك اية تعديلات تطرأ عليه.
- لا تسري احكام هذا البرنامج على المنتجات المقامة داخل المناطق الحرة حيث لم تحدد الاجراءات الخاصة بمعاملة المنتجات داخل المناطق الحرة.

4.2. الميزة التفضيلية

بدأ التخفيض بنسبة 10% سنويا بداية من عام 1998على ان تصل فى عام 2005 الى 100% وأثناء انعقاد قمة عمان عام 2002 اتفق على زيادة نسبة التخفيض السنوي إلى 20% لتصل إلى 80% عام 2004 والى 100% عام 2005.

5.2. الوضع الحالي للتنفيذ

– وهناك ثلاث دول أعضاء في المنطقة لم تبدأ بعد في تطبيق التخفيض التدريجي للرسوم الجمركية والرسوم والضرائب ذات الأثر المماثل وهي (فلسطين، السودان، اليمن).

– تقوم اليمن بتخفيض نسبة 16% من الرسوم الجمركية علي وارداتها من الدول الاعضاء سنويا وذلك بدءا من عام 2005 وسوف يطبق الإعفاء الكامل بحلول عام 2010.

– تقوم السودان بتخفيض نسبة 20% من الرسوم الجمركية علي وارداتها من الدول الأعضاء سنويا وذلك بدءا من عام 2006 وسوف يطبق الإعفاء الكامل بحلول عام 2010.

– أما فلسطين فهي معفاة من تطبيق أي تخفيضات علي وارداتها من الدول الأعضاء بينما يتم إعفاء كافة الصادرات الفلسطينية إلى الدول العربية من كافة الرسوم الجمركية والضرائب ذات الأثر المماثل طبقا لقرار القمة العربية بتونس رقم 274 لسنة 2004.

– بلغ التخفيض في عام 2005 الى 100%.

أما الاستثناءات فهي كالتالي:

– انتهت كافة الاستثناءات الممنوحة للدول الأعضاء فى 2002/9/16

6.2. قواعد المنشأ

– جاري التعامل بقواعد المنشأ العربية لأغراض تطبيق اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، نسبة القيمة المضافة لا تقل عن40%

– قواعد المنشأ العربية التفصيلية مستقاة من قواعد منشأ الاتحاد الأوروبي وذلك لحماية الإنتاج العربي من دخول منتجات لا تنتمي إلى الدول أعضاء الاتفاقية الى داخل الدول العربية كما تهدف إلى منح التخفيضات الجمركية على المنتجات العربية المستوفاة إلى نسبة القيمة المضافة المتفق عليها.

– تم إلغاء كافة القيود غير الجمركية المتمثلة في (قيود موسمية، رخص الاستيراد والتصدير، وكافة القيود الكمية والنقدية.

- **آلية فض المنازعات:** تم الانتهاء من وضع لائحة القواعد الإجرائية المتعلقة بالية بفض المنازعات بين الدول العربية.
- الغاء التصديق على شهادات المنشأ والمستندات والوثائق المصاحبة لها من قبل السفارات والقنصليات.

- **اتفاقية الخدمات:** جارى مناقشة جداول التزامات الدول في إطار اتفاقية الخدمات للتوصل إلى اتفاقية فيما يخص الخدمات مع مراعاة التزامات الدول العربية في إطار منظمة التجارة العالمية.

– اعداد جدول تفصيلي برسوم مقابل الخدمات لتحديد ما إذا كانت تتضمن بعض الرسوم ذات الأثر المماثل.

- **معاملة منتجات المناطق الحرة:** لا تخضع السلع و المنتجات التي يتم إنتاجها داخل المناطق الحرة لأحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري وبرنامجها التنفيذي لإقامة منطقة تجارة حرة، أي لا تخضع لأي تخفيضات أو إعفاءات جمركية.

3. اتفاقية أغادير AA

اتفاقية أغادير (AA) هي اتفاقية تجارة حرة تهدف إلى إنشاء منطقة حرة للتبادل التجاري بين الدول العربية المتوسطية، وجرى توقيعها عام 2004 بين كل من مصر والأردن والمغرب وتونس. وتسعى هذه الاتفاقية إلى الإرتقاء بالأنشطة الاقتصادية وتحسين مستويات المعيشة في الدول الأعضاء، كما أن إيجاد فرصة لتحقيق التكامل الاقتصادي فيما بينها يُعد من هدفاً أساسياً لهذه الاتفاقية. وتنسجم اتفاقية أغادير مع ما جاءت به بنود اتفاقية التجارة الحرة العربية الكبرى (GAFTA)، واتفاقية برشلونة (منطقة التجارة الحرة للدول الأورومتوسطية).

وأبواب اتفاقية أغادير AA مُشرعة أمام الدول المتوسطية المرتبطة باتفاقية شراكة مع الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء في الجامعة العربية. واتخذت فلسطين قرارها بالانضمام لاتفاقية أغادير عام 2009، وفي نهاية المطاف أعلن مندوبو السلطة الفلسطينية أنه بعد البحث والتشاور سيتم الانضمام لهذه الاتفاقية نظراً لأهميتها في إيجاد منطقة حرة للتبادل التجاري مع الدول المشاركة في اتفاقية أغادير.

1.3. مدة الاتفاقية

تنص المادة الواحدة والثلاثون من الاتفاقية على سريانها لمدة غير محددة ويمكن لأي طرف من أطراف الاتفاقية الانسحاب منها بإشعار لجنة وزراء الخارجية بذلك وينتهي العمل بهذه الاتفاقية بالنسبة للدولة المنسحبة بعد مرور ثلاث شهور من تاريخ الإشعار.

2.3. بدء حيز التنفيذ

وقعت اتفاقية أغادير بين مصر والمغرب وتونس والأردن في2004/2/22 وسوف تدخل الاتفاقية حيز النفاذ بمجرد تبادل الأعضاء وثائق التصديق، حيث تم التصديق عليها من مصر وتونس والأردن وجاري التصديق حاليا من قبل السلطات المغربية.

3.3. السلع المعفاة

كافة السلع المتبادلة بين الدول الأعضاء بمجرد دخول الاتفاقية حيز التنفيذ.

4.3. مميزات الاتفاقية

- تطبيق قواعد المنشأ التراكمي مما يساهم في تعزيز التعاون الاقتصادي والتجاري ودعمه فيما بين الدول الأعضاء.
- السعي الي تطبيق منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى و تطويرها والإسهام في الجهود المبذولة لإقامة سوق عربية مشتركة.
- يتيح إعلان أغادير استفادة اكبر من اتساع أسواق الاتحاد الأوروبي بعد انضمام عشرة دول جديدة الي عضويته.
- إن إعلان أغادير من شانه أن بعمل على تنمية التبادل التجاري بين مصر و الدول العربية الموقعة له خاصة إذا علمنا أن حجم التجارة البينية بين الدول العربية لا يزيد على 10% من أجمالي تجارتها الكلية .
- تعالج الاتفاقية العديد من القضايا المهمة مثل الأنظمة الجمركية و قواعد المنشأ والمشتريات الحكومية والمعاملات المالية والإجراءات الوقائية والصناعات الوليدة والدعم والإغراق والملكية الفكرية والمواصفات القياسية وتأسيس آلية لفض المنازعات وتعد قواعد المنشأ من

أهم البنود الواردة في اتفاق أغادير حيث ستعمل على زيادة قدرة منتجات الدول الأعضاء في النفاذ الي الأسواق الأوروبية و ستؤدى الى زيادة الاستثمارات وزيادة التعاون الإقليمي بين الدول الأعضاء.

4. اتفاقية التجارة الحرة لمنطقة جنوب أمريكا اللاتينية (ميركوسور Mercosur)

يضم "ميركوسور" كل من **الأرجنتين والبرازيل والباراغواي والأوروغواي وفينزويلا والشيلي**. بدأت مجموعة ميركوسور خطواتها الأولى منذ بداية فتح الحدود لحركة التجارة ما بين البرازيل والأرجنتين ثم انضمت لهما الاوروجواي والباراغواي تشكل ما يشبه السوق المشتركة في منطقة جنوب أمريكا اللاتينية، وفيما بعد انضمت التشيلي وفنزويلا إلى ذلك التجمع كشريكين غير كاملين العضوية. وأهداف هذه الاتفاقية تتمثل في:

– إزالة الحواجز التي تعيق التجارة وتسهيل حركة البضائع بين الدول.

– تعزيز ظروف المنافسة العادلة في منطقة التجارة الحرة.

– تنمية الفرص الاستثمارية المستدامة في دول التجمع، وتوطيد سبل التعاون في المجالات المتعلقة بالمصلحة المتبادلة بين الجانبين.

– تكوين التدابير والاجراءات الفعالة اللازمة للتنفيذ والتطبيق بما يتلاءم مع ما نصت عليه أحكام الاتفاقية والنظم الإدارية المشتركة.

– هدف هذا الاتفاق الاطاري هو تقوية العلاقات بين الأطراف المتعاقدة، لتعزيز التوسع في التجارة ولتوفير شروط وآليات التفاوض لإقامة منطقة تجارة حرة توافقا مع قواعد وضوابط منظمة التجارة العالمية.

تأسيس هيكلية مناسبة للعمل باتجاه إيجاد مجالات أخرى للتعاون على المستويات المتعددة الأطراف، بُغية تحقيق الاستفادة القصوى من هذه الاتفاقية.

منذ دخول معاهدة نشأة السوق المشتركة لأمريكا اللاتينية حيز التنفيذ في مارس 1991، بدأت دول هذا التجمع بوضع جدول تحرير التجارة فيما بينها، بدأ التخفيض بنسبة 47%

(البرازيل – الارجنتين) على ان يعقبها تخفيض بنسبة 7% كل 6 اشهر ليكتمل 100% بنهاية 1994.

وقد نصت المعاهدة المنشئة للسوق على برنامج تحرير التجارة من خلال خفض الرسوم الجمركية الخطية، ويرافقه القضاء على القيود غير الجمركية او القيود الاخرى المطبقة على التجارة بين دول التجمع بغية التوصل الى تعريفة الصفر، وعدم فرض قيود غير جمركية، وهذا البرنامج تم بحلول نهاية 1994.

كما ونصت المعاهدة على تحقيق تعريفة جمركية موحدة تجاه المجال الخارجي. وفي ديسمبر 1994 قرر رؤساء دول تجمع الميركوسور ان تكون الرسوم بين 0 و20% والا تتجاوز 35% في مرحلة أولى تبدأ أول 1995، وقد حددت 300 منتج في مجالات المعلومات والسلع الرأسمالية ومعدات الاتصال، ثم 20 % في مرحلة ثانية بعد 6 سنوات. حيث تخضع للتعريفة في 2006، وتعدل الرسوم المشتركة بصورة خطية لتصل 14 %، اما في مجال المعلومات والاتصالات فتصل الى 16% في 2006. اما التجارة البينية للدول الاعضاء فلا تخضع لهذه التعريفة باستثناء منتجات المناطق الحرة.

5. الاتفاقيات الثنائية (بين الإمارات العربية المتحدة وبعض الدول)

تمثل اتفاقيات التعاون الفني والإداري الجمركي أحد المحاور الرئيسية في الملف الإقليمي والدولي للهيئة الاتحادية للجمارك، وتنطلق الهيئة في هذا الملف من كونها الهيئة الاتحادية الرسمية المعنية بالشأن الجمركي، فضلاً عن التزاماتها الدولية كعضو فاعل في منظمة الجمارك العالمية ومنظمة التجارة العالمية والمجتمع الدولي.

وتعتبر اتفاقيات التعاون الفني والإداري المتبادل في الشؤون الجمركية من أهم الاتفاقيات التي أكدت عليها منظمة الجمارك العالمية لعدة أسباب أهمها:

- مساهمة الاتفاقيات الفعالة في الحد من المخالفات التشريعية الجمركية التي تؤدي الى الإخلال بالمصالح الاقتصادية والتجارية والمالية والاجتماعية والثقافية للبلدين.

- دورها في ضمان الاحتساب الدقيق وتحصيل الرسوم الجمركية والضرائب والرسوم الأخرى على الصادرات والواردات من السلع، فضلاً عن تنفيذ الأحكام المتعلقة بالحظر والتقييد والرقابة.
- تفعيل الإجراءات ضد المخالفات الجمركية بالتعاون الوثيق بين البلدين.
- وضع حد لتزايد حجم ومسار الاتجاه غير المشروع في المواد المخدرة والمؤثرات العقلية، باعتبارها تشكل خطرا على الصحة العامة والمجتمع.
- أخذها بعين الاعتبار الاتفاقيات الدولية ذات الصلة المشجعة للمساعدة الثنائية المتبادلة، فضلا عن توصيات منظمة الجمارك العالمية.
- تعزيزها للتعاون الجمركي بما يخدم المصلحة المشتركة وتهيئة المناخ الملائم لتسهيل وتشجيع المبادلات التجارية والعلاقات الاقتصادية بصفة عامة بين البلدين.
- ما يترتب عليها من تبادل الخبرات والتجارب بين إدارات الجمارك بين البلدين وخاصة في الميادين الفنية والإدارية.
- ما توفره من ضرورة التعاون الدولي فيما يخص المسائل المتعلقة بالإدارة وتطبيق التشريع الجمركي للبلدين.

وتسعى الهيئة من خلال ملف الاتفاقيات الثنائية إلى تجسيد الهدف الذي اتخذته شعارا لها منذ بداية عملها، ألا وهو "نحو مجتمع آمن .. وتجارة عادلة"، إلى حقيقة ملموسة في أرض الواقع، من خلال:

– حماية المجتمع المحلي من الآثار الاقتصادية والاجتماعية والصحية السلبية للسلع المقلدة والمغشوشة.

– مراقبة حركة المواد المزدوجة الاستخدام.

– الحفاظ على حقوق الملكية الفكرية وقواعد المنشأ، في نفس الوقت الذي تسعى فيه الهيئة إلى تسهيل حركة التجارة بين دولة الإمارات العربية المتحدة وشركائها التجاريين على مستوى العالم.

وتهدف الاتفاقيات الثنائية الدولية إلى تحقيق طرفي المعادلة الجمركية المستهدفة من قبل الهيئة "مجتمع آمن .. وتجارة عادلة" من خلال عدد من البنود والمحاور الرئيسية التي تتضمنها الاتفاقيات، ومن بينها:

– تعزيز التعاون الدولي المشترك في مجال الشؤون الجمركية.

– مكافحة المخالفات التي تضر بأمن واقتصاد وسلامة المجتمع.

– الارتقاء بالوعي والثقافة الجمركية من خلال تبادل الخبرات والمعلومات وإقامة الدورات التدريبية المشتركة.

– إصدار التشريعات والأنظمة التي تسهل مرور المسافرين وتدفق السلع.

– إبراز دور الجمارك كشريك اقتصادي أكثر منها جهة جباية.

فضلا عن احتواء الاتفاقيات على قواعد أساسية لحماية المعلومات تتعلق بشرعية الحصول على المعلومة واستخدامها لأغراض مشروعة وكفايتها للغرض التي طلبت من أجله وحفظها بشكل آمن.

وقد وقعت دولة الإمارات العربية المتحدة اتفاقية ثنائية مع الدول التالية:

- جمهورية باكستان الإسلامية 2006
- جمهورية الجزائر 2007
- جمهورية أذربيجان 2011
- جمهورية الهند 2012
- جمهورية كازاخستان 2012
- جمهورية الأرجنتين 2013
- جمهورية أرمينيا 2013
- جمهورية المالديف 2014

- كوريا الجنوبية 2015
- المملكة المغربية 2015
- المملكة الهولندية 2015

ثانيا. بعض اتفاقيات المنظمة العالمية للجمارك

1. اتفاقيات تأمين الحياة البحرية واتفاقية منظمة الملاحة العالمية (المنظمة البحرية الدولية) (IMO)

1.1. التعريف بالمنظمة

أنشئت المنظمة البحرية الدولية عام 1958 تحت مسمى المنظمة البحرية الاستشارية الدولية (IMCO)، وأصبحت فيما بعد، في عام 1982م، المنظمة البحرية الدولية. وهي وكالة الأمم المتحدة المسؤولة عن إضفاء السلامة والأمن والكفاءة على قطاع الشحن، ومنع التلوث الناجم عن السفن. ويبلغ عدد الدول الأعضاء في المنظمة حالياً 171 دولة وثلاثة أعضاء منتسبين. ويدخل تيسير التجارة والأمن ضمن نطاق عمل المنظمة المتعلق بمعاملات التجارة العابرة للحدود.

يقع تحديد الالتزامات الدولية المتعلقة بتأمين الحياة البحرية على عاتق منظمة الملاحة العالمية – وذلك من ضمن عدة مسئوليات. ويتضمن ذلك عملية التوثيق المرتبطة بشهادات العبارات والسفن والتشغيل الآمن للسفن. ونتيجة لهذه الالتزامات تنشأ الحاجة لتقديم تقارير، بما في ذلك تقارير البضائع والأمن . وتحكم اتفاقية تأمين الحياة البحرية أمن وحماية عالم البحار. وفي السنوات الأخيرة، تم تعديل هذه الاتفاقية لتعزيز تأمين السفن ومرافق الموانئ من خلال قانون تأمين السفن الدولية ومرافق الموانئ .كما تحكم اتفاقية منظمة الملاحة العالمية FAL ملامح تقارير INTERFACE السفن / الميناء من خلال استخدام نماذج) FAL من 1 –7) مما يمنح أساس عالمي للإقرار عن البضائع ووسائل النقل وسفن مستودعات الوقود ومستودعات السفن

...الخ. ويأخذ نموذج بيانات منظمة الجمارك العالمية كل هذه المتطلبات لتأمين وتقارير السفن وفقا الاتفاقيات تأمين الحياة البحرية و FAL و قانون تأمين السفن الدولية و مرافق الموانئ.

2.1. أعمال المنظمة البحرية الدولية المرتبطة بتيسير التجارة

تم اعتماد اتفاقية المنظمة البحرية الدولية بشأن تسهيل حركة الملاحة البحرية الدولية (FAL) عام 1965. وتهدف الاتفاقية إلى تيسير النقل البحري عن طريق تبسيط الإجراءات الشكلية والحد منها مثل المستندات المطلوبة والإجراءات المتصلة بوصول ومغادرة السفن العاملة في مجال الرحلات الدولية. لقد تم تطوير الاتفاقية في الأساس بغرض معالجة تزايد المخاوف الدولية بشأن العدد المفرط من المستندات المطلوبة من السفن التجارية.

عقب الهجمات الإرهابية التي وقعت في 11 أيلول 2001، اتفقت الدول الأعضاء في المنظمة على وضع تدابير أمنية للسفن والموانئ رغم إنَّ الاتفاقية الدولية لحماية الأرواح في البحر (SOLAS) تعالج مسألة السلامة في البحار. وقد أسفر ذلك عن إضافة فصل جديد لاتفاقية حماية الأرواح في البحر، واعتماد المدونة الدولية لأمن السفن ومرافق المرافئ (مدونة ISPS) وتضع المدونة المتطلبات المتعلقة بالأمن البحري في الموانئ وعلى ظهر السفن وفي شركات الشحن، والتوصيات التي تُبين كيفية استيفائها.

2. الاتفاقية الدولية للطيران المدني (ICAO) (اتفاقية شيكاغو)

تعد اتفاقية الطيران المدني الدولي (المعروفة أيضاً باتفاقية شيكاغو) الصك الدولي الرئيسي للمنظمة الدولية للطيران المدني(ICAO) للمنظمة الدولية للطيران المدني (ICAO)، والتي وقعت عليها 52 دولة في 7 كانون الأول عام 1944. وإبّان انتظار مصادقة 26 دولة عليها أنشِئَت المنظمة الدولية المؤقتة للطيران المدني (PICAO) التي مارست مهامها من تاريخ 6 حزيران 1945 ولغاية 4 نيسان 1947. وبحلول الخامس من آذار 1947 تم استلام هذه المصادقات، ووُلدت المنظمة الدولية للطيران المدني في الرابع من نيسان 1947. وفي تشرين الأول من نفس العام أصبحت منظمة متخصصة تابعة للمجلس

الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة (ECOSOC) وفيما يلي النص الذي استعرضت فيه الاتفاقية غايات إنشاء المنظمة الدولية للطيران المدني:

– إذ إنَّ التطور المستقبلي في مجال الطيران المدني الدولي بوسعه إيجاد الصداقة والتفاهم بين أمم وشعوب العالم والحفاظ عليها، وإنَّ التعسف فيه قد يُشكل تهديداً للأمن العام؛

– وإذ إنه من المستحسن تفادي الخلاف وتشجيع التعاون بين الأمم والشعوب التي يعتمد عليها السلام العالمي؛

– لذلك فقد اتفقت الحكومات الموقعة أدناه على بعض المبادئ والترتيبات الرامية إلى اتاحة تطوير الطيران المدني الدولي بطريقة آمنة ومُنظمة، وإنشاء خدمات النقل الجوي الدولي على أساس المساواة في الفرص، وتشغيله بشكل سليم واقتصادي.

تضع منظمة الطيران المدني الدولية المعايير للإبحار الجوي الدولي. ويحتوي الملحق التاسع من اتفاقية شيكاغو على عدة أحكام تتعلق بالمعايير والممارسات الموصى بها حول تيسير FAL والمرتبطة على سبيل المثال بإجراءات الجمارك والهجرة والتي تتضمن معايير الإبلاغ الإلكتروني عن الطائرات وبضائعها والركاب والطاقم. كما أنها أيضا تنص على عدة قوائم تتعلق بالنقل الجوي. ويغطي نموذج بيانات منظمة الجمارك العالمية 3 كل متطلبات منظمة الطيران المدني المتعلقة بالإقرار الجوي.

3. اتفاقية النظام المنسق HS (الاتفاقية الدولية لوصف السلع المنسقة ونظام التوكيد – 1883 (مجلس التعاون الجمركي)

ان النظام المنسّق لتصنيف وتبويب السلع، الذي يُشار إليه عموماً بالنظام المنسّق، اسم تعريفي لمنتج دولي متعدد الأغراض أعدته منظمة الجمارك العالمية. وتحكم النظام المنسّق الاتفاقية الدولية للنظام المنسّق لتصنيف وتبويب السلع التي أُقرّت في يونيو 1983م، ودخلت حيّز النفاذ في يناير 1988م.

ويهدف النظام المنسّق إلى تسهيل التجارة وتبادل المعلومات عن طريق تنسيق تصنيف وتبويب السلع في التجارة الدولية. ويستخدم النظام المنسّق للتعرفة الجمركية، وجمع احصائيات التجارة الخارجية. كما يُستخدم على نطاق واسع من الحكومات، والمنظمات الدولية، والقطاع الخاص لأغراض أخرى عديدة مثل الضرائب المحلية، وسياسات التجارة، ومتابعة السلع المراقبة، وقواعد المنشأ، وتعرفة الشحن، وإحصائيات النقل، ومراقبة الأسعار، ومراقبة حصص السلع، وتجميع الحسابات الوطنية، والبحوث والتحليلات الاقتصادية

النظام المنسّق اسم تعريفي لتبويب ووصف وتصنيف السلع والمنتجات في التجارة الدولية. ويشتمل النظام على أكثر من 5000 مجموعة سلعية، مقسمة إلى 21 قسما (من القسم 1 وحتى 111)، و97 فصلاً (من 1 وحتى 97)، وعناوين من أربعة أرقام، وعناوين فرعية من 6 أرقام. ويختص الفصلان 98 و99 بالاستخدام القطري. ويواءم النظام المنسّق تبويب السلع وفق مشروع من 6 أرقام. بيد أن معظم إدارات الجمارك نظام تبويب للسلع يشتمل على عشرة أرقام أو أكثر، بحيث يمثل الأرقام الستة الأولى رمز النظام المنسّق. ويتألف النظام المنسّق من قسم وفصل ومذكرات عناوين فرعية، وقواعد تفسيرية عامة بهدف تحقيق تصنيف موحّد للسلع. وتبيّن المذكرات التفسيرية الترجمة الرسمية للنظام المنسّق (5 مجلدات باللغتين الإنجليزية والفرنسية) التي نشرتها منظمة الجمارك العالمية. كما توجد المذكرات على الموقع الالكتروني، وعلى أقراص مدمجة على هيئة قاعدة بيانات للسلع تتيح للنظام المنسّق أكثر من 200.000 سلعة من السلع التي تتم المتاجرة فيها عالمياً (المصدر: موقع منظمة الجمارك العالمية.(

يُعدّ النظام المنسّق مُلزِماً للأطراف المتعاقدة. كما تديرُ لجنةُ النظام المنسّق في منظمة الجمارك العالمية الاتفاقيةَ وأي نزاعات قد تنشأ. كما تتولى لجنة النظام المنسّق إعداد التعديلات على النظام المنسّق كل 5 إلى 6 سنوات. والنسخة الأخيرة السارية حالياً من النظام المنسّق هي نسخة 2012، صدرت بعد نسخة عام 2002، ونسخة عام 2007. ويضم النظام المنسّق حتى يوليو 2012م 143 طرفاً متعاقداً (142 بلداً إلى جانب الاتحاد الأوروبي). وحتى

يونيو 2012، نفّذ 128 بلداً نسخة 2007، فيما نفذت فعلاً 76 بلداً نسخة 2012. وبجانب الـ143 طرفاً متعاقداً، تطبّق دول وأقاليم عديدة النظام المنسّق دون أن تكون طرفاً متعاقداً. وحتى يوليو 2012، كان هناك ما يربو على 206 بلد وإقليم، ونقابات جمركية أو اقتصادية تطبق النظام المنسّق في الواقع. وتشكّل السلع المصنّفة وفق النظام المنسّق في التجارة أكثر من 98%. وتوفر منظمة الجمارك العالمية بانتظام على موقعها الالكتروني معلومات تفصيلية أو محدثة عن الأطراف المتعاقدة، أو معلومات عن جميع البلدان والأقاليم التي تطبق النظام المنسّق.

وفقا لأهداف هذه الاتفاقية، يوصى نموذج بيانات منظمة الجمارك العالمية بتبني قانون التعريفة المنسقة من أجل تجميع ومقارنة وتحليل الإحصاءات التجارية، ويتم تسهيل هذه الأنشطة عن طريق خفض النفقات المرتبطة بإعادة توصيف وتسجيل السلع من بند آخر. ومع ذلك، تطلب بعض الجهات الرقابية الحدودية نظم أخرى لربطها بمجال اتخاذ القرار المناسب لعملها، ونموذج بيانات منظمة الجمارك العالمية يجعل من ذلك ممكنا عند استخدام هذه النظم المختلفة.

1.3. مجالات استخدام النظام المنسق

- التعريفات الجمركية.
- الجداول الإحصائية لتجارتي الاستيراد والتصدير.
- قواعد المنشأ.
- الاتفاقيات الاقتصادية.
- مراقبة الحصص التجارية.
- تعريفات النقل.

2.3. مستخدمو النظام المنسق

- الحكومات.
- التجار.

- الصانعين.
- الجهات الإحصائية.
- المنظمات الدولية.
- وكالات الشحن.
- الناقلين.
- سلطات الموانئ.

4. اتفاقية الترانزيت (الاتفاقية الجمركية حول النقل الدولي للبضائع بنظام كارنيه الترانزيت 1875 (الأمم المتحدة / المجلس الاقتصادي والاجتماعي)

تطبق اتفاقية الترانزيت على نقل البضائع بواسطة سيارات النقل البري، بما في ذلك بضائع الحاويات التي تعبر الحدود مرة أو أكثر من مرة. وقد تم تصميم نموذج بيانات منظمة الجمارك العالمية بما يتوافق مع متطلبات الترانزيت الإلكتروني .ويغطى قسم الترانزيت في الإصدار الثالث من نموذج بيانات منظمة الجمارك العالمية متطلبات الترانزيت الإلكتروني بشكل شامل.